

أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل

فكل من وجد من عباد الله مأمور بطاعة من بلغه شرعه قبل البعثة فإن أهمل كان مفرطاً آثماً بل يجب عليه تطلب ذلك وقد كان A يحج على ما كان عليه شرع إبراهيم ويقف في المواقف الشرعية ويخالف قريشاً وأهل بلدته وقد كان يتحنت أي يتعبد قبل بعثته فقليل يتعبد بما بلغه من الشرائع .

وأما بعد البعثة فأشار إليه قوله ... من قبل ان يبعث لا من بعده ... فإنه كشرعنا في حده

فإنه كما تعبد بالشرع الذي بعثه الله به ونسبه الناطم إلينا لأننا مأمورون بالعمل به ولم يقيده بما لم ينسخ لأنه إذا قد نسخ فقد خرج عن محل النزاع وبطل كونه شرعاً متعبداً به فهو كشرعنا يجب العمل به ما لم ينسخ ففي قوله كشرعنا كفاية عن التقييد بما لم ينسخ والدليل على تعبد A بشرع من قبله بعد البعثة قوله تعالى بعد أن عد قريبا من عشرين رسلاً فبهذاهم اقتده وثبت الاستدلال من كافة العلماء بقوله تعالى وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس الآية على القصاص في هذه الأمة وهي من شرع بني إسرائيل والمراد منه ما ذكره الله في كتابه إذ لا تقبل روايتهم لكفرهم ولما حكاه الله من تحريفهم وإذا ثبت تعبد A بشرع من قبله فنحن أيضاً متعبدون به هذا كلام الجمهور وقد خالفناهم وبيننا الدليل على خلاف ما اختاروه في بحث مستقل